[366] فكيف يجوز ذلك ؟ فقال (عليه السلام): حدثني أبي عن جدي أنه كان إذا صلى الغداة وانفتل لا يتكلم حتى يأخذ سبحة بين يديه فيقول: اللهم إني أصبحت اسبحك وامجدك وأحمدك واهل لك بعدد ما أدير به سبحتي، ويأخذ السبحة بيده ويديرها وهو يتكلم بما يريد من غير أن يتكلم بالتسبيح، وذكر أن ذلك محتسب له وهو حرز إلى أن يأوي إلى فراشه، فإذا آوى إلى فراشه قال مثل ذلك القول، ووضع السبحة تحت رأسه فهو محسوب له من الوقت إلى الوقت، ففعلت هذا اقتداء بجدي. فقال له يزيد - مرة بعد اخرى -: لست أكلم أحدا منكم إلا ويجيبني بما يفوز به، وعفا عنه وأمر بإطلاقه (1). أقول: ظاهر الرواية أنه عنى بجده رسول ا (صلى ا عليه وآله). عوذته للصداع 52 - في طب الأئمة: عن أحمد بن زياد عن فضالة عن إسماعيل بن زياد عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: كان رسول ا (صلى ا عليه وآله) إذا أصابه كسل أو صداع بسط يديه فقرأ فاتحة الكتاب والمعوذتين فيذهب عنه ما كان يجد (2). عوذته للحمى والأوجاع 53 - في دعوات الراوندي: وكان رسول ا (صلى ا عليه وآله) يتعوذ من الحمى والأوجاع ويقول: اللهم إني أعوذ بك من شر عرق نعار ومن شر حر النار (3). عوذته (صلى ا عليه وآله) للحمى 54 - وعن طب الأئمة: مسندا عن عمرو ذي قرة وثعلبة الجمال قالا: سمعنا أمير المؤمنين (عليه السلام) يقول: حم رسول ا (صلى ا عليه وآله) حمى شديدة فأتاه جبرئيل فعوذه وقال: بسم ا أرقيك، بسم ا اشفيك من كل داء يؤذيك، وا شافيك، بسم ا

_____

(1) الدعوات: 61، والمستدرك 5: 124. (2) طب الأئمة (عليهم السلام): 39 (وفى المصدر عن أحمد بن أبي زياد)، وبحار الأنوار 95: 7، والجعفريات: 216. (3) الدعوات: 208، وبحار الأنوار 95: 31.